

رخصة السكن

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة مراكش تانسيفت الحوز
عمالة مراكش / دائرة النور
قيادة النور
الجماعة القروية لحربيل

عدد : 2011/19..

إن رئيس المجلس القروي لجماعة حربيل

- بناء على الظهير الشريف رقم 153.08.1 الصادر في 22 من صفر 1430 (الموافق ل 18 فبراير 2009) بتنفيذ القانون رقم 17.08 المغير والمتمم بموجبه القانون رقم 78.00 المتعلق بالتنظيم الجماعي كما تم تغييره وتتميمه ،
- بناء على القانون رقم 90.12 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.31 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412 (الموافق ل 17 يونيو 1992) المتعلق بالتعمير ،
- بناء على القانون رقم 90.25 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.07 الصادر في 15 ذي الحجة 1412 (الموافق ل 17 يونيو 1992) المتعلق بالتجزئات العقارية و المجموعات السكنية وتقسيم العقار .
- بناء على منشور السيد الوزير الأول رقم 2000/14 بتاريخ 2000/ 10/ 02 ومنشور السيد وزير إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان والبيئة عدد 1500/2000 بتاريخ 2000/10/6 .
- بناء على الطلب الذي تقدمت شركة العمران تامنصورت الرامي إلى الحصول على رخصة السكن لعملية رياض ميمونة والذي يتكون من 143 فيلا شبه جاهزة والكائنة بالشطر الخامس بتامنصورت جماعة حربيل .
- بناء على رخصة البناء عدد 2007/55 المسلمة بتاريخ 2007/11/02 ملف عدد: 2007/17
- بناء على محضر اللجنة التقنية المختلطة المعدة لتسليم رخص السكن وشهادة المطابقة بتاريخ 2010/09/20 وعلى الرأي الذي أبدته بالموافقة والقبول للمشروع المنجز .

يقرر مايلي

الفصل الاول : تمنح لشركة العمران تامنصورت رخصة السكن لعملية رياض ميمونة التي تتكون من 143 فيلا شبه جاهزة والكائنة بالشطر الخامس بتامنصورت جماعة حربيل .

الفصل الثاني : شركة العمران تامنصورت مطالبة باتمام اسف الاداري بشهادة ابراء الذمة والمسلة من طرف مصالح وكالة المداخيل بالجماعة .

حرر بحربيل في : 2011/04/25

إمضاء : رئيس المجلس :

